الا بعد السلوك وان شككت يا اخي في قولي هذا فاعرض عليهم اقوال المذاهب وقل لكل واحد اعمل بقول غير امامك فانه لا يطيعك في ذلك وكيف يطيعك في ذلك وانت تريد تهدم قواعد مذهبه عنده بل ولو سلم لك ظاهرا لا يقدر على انشراح قلبه بذلك باطنا قال وقد بلغنا ان من ورد النهر جماعة من الشافعية والحنفية يفطرون في نهار رمضان ليتقووا على الجدال وادحاض بعضهم حجج بعض انتهى وقد قررنا في فصل انتقال المقلدين من مذهب الى مذهب تحقيق المناط في ذلك واعلم يا اخي ان الايمة المجتهدين ما سموا بذلك الا لبذل احدهم وسعه في استنباط الاحكام الكامنة في الكتاب والسنة فان الاجتهاد مشتق من الجهد والمبالغة في اتعاب الفكر وكثرة النظر في الادلة فالله تعالى يجزي جميع المجتهدين عن هذه الامة خيرا فانهم لولا استنبطوا للامة الاحكام من الكتاب والسنة ما قدر احد من غيرهم على ذلك كما مر فان قلت فما دليل المجتهدين في زيادتهم الاحكام التي استنبطوها على صريح الكتاب والسنة وهلا كانوا وقفوا على حد ما ورد صريحا فقط ولم يزيدوا على ذلك شيئا لحديث ما تركت شيئا يقربكم الى الله الا وقد امرتكم به ولا شيئا يبعدكم عن الله الا وقد نهيتكم عنه فالجواب دليلهم في ذلك الاتباع لرسول الله صلى الله عليه وسلم في تبيينه ما اجمل في القران مع قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء فانه لولا بين لنا كيفية الطهارة والصلاة والحج وغير ذلك ما اهتدى احد من الامة لمعرفة استخراج ذلك من القران ولا كنا نعرف عدد ركعات الفرائض ولا النوافل ولا غير ذلك مما سياتي في الفصل الاتي عقبه ان شاء الله تعالى كما ان الشارع بين لنا بسنته ما اجمل في القران فكذلك الايمة المجتهدون بينوا لنا ما اجمل في احاديث الشريعة ولولا بيانهم لنا ذلك لبقيت الشريعة على اجمالها وهكذا القول في اهل كل دور بالنسبة للدور الذي قبلهم الى يوم القيامة فان الاجمال لم يزل ساريا في كلام علماء الامة الى يوم القيامة ولولا ذلك ما شرحت الكتب ولا عمل على الشروح حواشي كما مر فافهم فان قلت فهل ما وقع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء من المراجعة في شان الصلاة كان اجتهادا منه ام لا فالجواب كما قاله الشيخ محيي الدين كان ذلك منه اجتهادا فان الله تعالى لما فرض على امته الخمسين صلاة نزل بها الى موسى ولم يقل شيئا

ولا اعترض ولا قال هذا كثير على امتي فلما قال له موسى ان امتك لا تطيق ذلك وامره بالمراجعة فبقي صلى الله عليه وسلم متحيرا من حيث وفور شفقته على امته ولا سبيل له الى رد امر ربه فاخذ في الترجيح في اي الحالتين اولى وهذا هو حقيقة الاجتهاد فلما ترجح عنده انه يراجع ربه رجع بالاجتهاد الى ما يوافق قول موسى وامضى ذلك في امته باذن ربه عز وجل فان فهمت ما ذكرناه علمت ان في تشريع الله تعالى اجتهاد المجتهدين تانيسا له صلى الله عليه وسلم كيلا يستوحش وفيه ايضا التاسي به كما ان في اجتهاده صلى الله عليه وسلم ايضا تانيسا وجبرا لقلب موسى عليه الصلاة والسلام لانه ربما ندم اذا رجع الى نفسه وتامل فوجد الله ارحم بعباده منه ولو انه كان ابقى عليهم الخمسين صلاة لكان يقويهم على فعلها فانه تعالى لا يكلف نفسا الا وسعها كما ان الله تعالى جبر قلب موسى حين [illegible] الندم على قوله بقوله تعالى ما يبدل القول لدي فافهم موسى ان مراجعة موسى كانت في محلها لكون القول كان من الحق تعالى على سبيل ارادة اظهار [illegible] على رسوله صلى الله عليه وسلم تشريفا له فسر بذلك وعلم ان في الحضرة الالهية ما يقبل التبديل و[illegible] ومنه ما لا يقبل ذلك فقد بان لك يا اخي بما [illegible] اجتهاد المجتهدين [illegible] هو كلام نفيس ولعلك لا تجده في كتاب و[illegible] رب العالمين فصل ان قال قائل اي فائدة في تاليف هذه الميزان [illegible] المعلوم ان اهل جميع المذاهب يعلمون ان كل من عجز عن العزيمة يجوز له العمل بالرخصة فالجواب انما قاله هذا القائل صحيح ولكن اهل المذاهب اذا عملوا بالرخصة يعملون بها وعندهم منها حصر وضيق في نفوسهم لعدم معرفتهم بتوجيهها وموافقتها للكتاب والسنة بخلاف صاحب هذه الميزان فانه يعمل بها مع انشراح القلب لمعرفته بتوجيهها وموافقتها للكتاب والسنة واين من هو على يقين من صحة عبادته ممن هو على شك فيها فاعلم ذلك والله اعلم

فصل في بيان جملة من الامثلة المحسوسة التي يعلم منها اتصال اقوال جميع المجتهدين ومقلديهم بعين الشريعة الكبرى فتاملها ترشد ان شاء الله تعالى

Copyright © King Saud University